

المسائل السروية

[95] للرسول خصوصية ويمكن أن يكون الله تعالى قد أباحه من طاهره الاسلام (1) وإن علم من باطنه النفاق، وخصه بذلك ورخص له فيه كما خصه في أن يجمع بين أكثر من أربع حرائر في النكاح، وأباحه أن ينكح بغير مهر، ولم يخطر عليه المواصلة في الصيام ولا في (2) الصلاة بعد قيامه من النوم بغير وضوء، وأشبهه ذلك مما خص به وحظر على غيره من عامة الناس. فهذه (3) الاجوبة الثلاثة عن تزويج النبي عليه وآله الصلاة والسلام، لعثمان (4)، وكل واحد منها كاف بنفسه، مستغن عما (5) سواه. والله الموفق للصواب. * * *

(1) في " ب " و " ج " و " د " : تظاهر بالاسلام. (2) في الصيام ولا في " بياض في " د ". (3) في " أ " و " ب " و " ج " و " د " : في هذه. (4) في " ب " و " ج " و " د " : وعثمان. (5) في " م " : عن.